5006 - حكم طلب المرأة للطلاق من الزوج المدين والعاطل عن العمل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تذكر بانها امرأة متزوجة منذ تسع سنوات تقول ولي اه من زوجي ولد واحد وزوجها لا يعمل دائما فكان يعمل في التجارة وخسر جميع ما يملك من امواله واموال الناس الشركاء ثم عمل في شركة وتركها بعد - 00:00:00

تأتي شهور وهو دائم الاستلاف واصبح مديون للناس بمية وخمسين الف ريال وهو الان لا يعمل علما بانني دائما اقف الى جواره في كل ازماته والان مرضت هذه الزوجة ولا تطيق ان ترى هذا الزوج آآ تقول بسبب تصرفاته وبسبب - 00:00:20

بالديون التي تراكمت عليه وعدم الاستقرار العائلي. سؤالها سماحة الشيخ تقول لو طلبت الطلاق من هذا الرجل هل اكون اثمة صح علما بان اهلي يريدون ان يطلقوني منه لان زوجي باع جميع ما يخصني من منزل واثاث وذهب. فهل طلبي - 00:00:40

الطلاق حرام ام حلال اذا كان من النفقة فلا يجوز له طلب اذا كان لا يظلمك ويقوم بما تحتاج اليه من النفقة ولو انه مدين فليس لك طلب الطلاق اما اذا كان يظلمك - 00:01:01

وتخافي على نفسك منه من ضربه او اخذ بقية مالك يطالبك باخذ بقية مالك فلكي طلب الطلاق المقصود اذا كان يضرك في دينك او في مالك فلك طلب الطلب اما اذا كان قد قام بحقه ولكن عليه ديون فلا يضره ذلك عليك السمع والطاعة والبقاء في حسابه والحذر من طلب الطلاق - 00:01:18

- 00:01:42